

وزارة التضامن الاجتماعى

قطاع الشؤون الاجتماعية

قرار رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ المعدل بالقرار الجمهورى رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن التشكيل الوزارى ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القاهرة للأمور المستعجلة بجلسة ٢٣/٩/٢٠١٣ فى القضية رقم ٢٣١٥ لسنة ٢٠١٣ (مستعجل القاهرة) بحظر الأنشطة والتحفظ على أموال وممتلكات تنظيم جماعة الإخوان ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤١ لسنة ٢٠١٣ الخاص بتشكيل لجنة لإدارة أموال الجمعيات المحظورة التابعة لجماعة الإخوان المحظورة تنفيذاً للحكم المشار إليه ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٩٩٥ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء لجنة إجراءات تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٢٣١٥ لسنة ٢٠١٣ «مستعجل القاهرة» بجلسة ٢٣/٩/٢٠١٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٣ بتشكيل اللجنة المختصة لتنفيذ الحكم المشار إليه ؛

وعلى قرارات قاضى التنفيذ الصادرة بالاستمرار فى تنفيذ الحكم المشار إليه والتحفظ على الجمعيات الأهلية المنتمية للجماعة المذكورة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس إدارة جمعية الوحدة الإسلامية المشهرة برقم (٦٠٤ لسنة ١٩٧٣ - المنيا) اعتباراً من ٩/٨/٢٠١٦ لمدة عام ؛

ولمقتضيات الصالح العام لضمان استمرار نشاط الجمعية على النحو المقرر قانوناً تحت إشراف وإدارة لجنة مستقلة تم تشكيلها تنفيذاً للحكم الصادر فى الدعوى رقم ٢٣١٥ لسنة ٢٠١٣ «مستعجل القاهرة» ، على أن يكون ذلك الإشراف بصفة مؤقتة لمدة عام ميلادى قابل للتجديد بموجب قرار مسبب ؛

وبناءً على ما عرضته اللجنة المشكلة بقرارنا المشار إليه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعين مجلس إدارة جديد للجمعية الوحدة الإسلامية المشهرة برقم ٦٠٤ لسنة ١٩٧٣ - المنيا يدير أعمال الجمعية على النحو المقرر بأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه ، وذلك بصفة مؤقتة لمدة عام ميلادى قابل للتجديد بموجب قرار مسبب من كل من :

محمود عبد الجواد عبادى رئيساً لمجلس الإدارة
أحمد عبد الله جابر عثمان أميناً للصندوق
ناصر أحمد محمد بركات نائباً للرئيس
حافظ فؤاد حافظ أميناً عاماً
أشرف محمد محمد حسن عضواً

وللمجلس أن يستعين بمن يراه من ذوى الخبرة لمعاونته فى إدارة الجمعية .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويُنشر فى الوقائع المصرية .

وزيرة التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والى